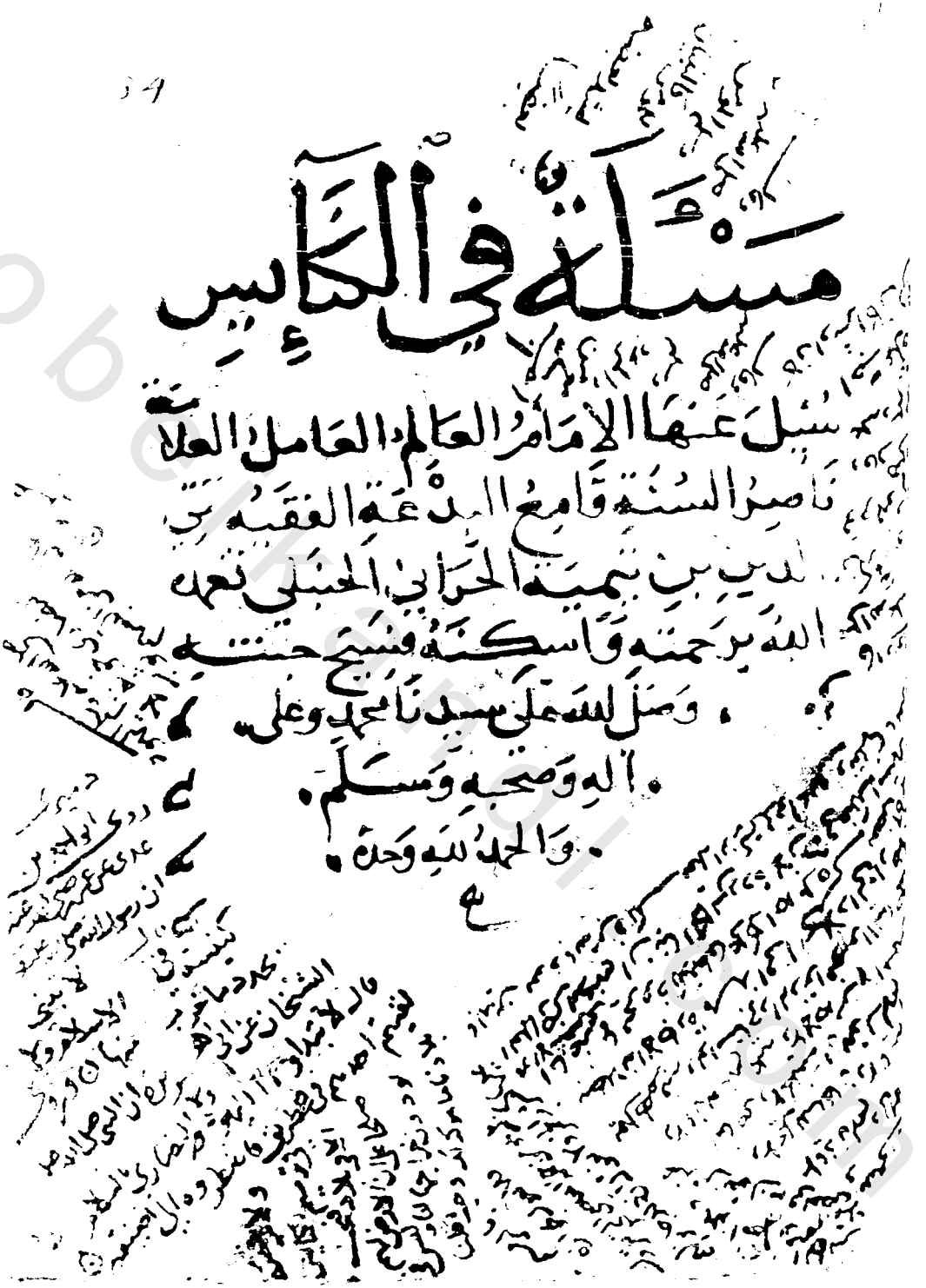
مسألة في الكأس
سئل عنها الإمام العالم العامل العلا
ناصر السنة قامع البدعة العقيه
الدين بن تيمية الحراني الحنبلي نعمه
الله برحمته وأسكنه فسيح جنته
وصلى الله على سيدنا محمد وعلى
آله وصحبه وسلم
والحمد لله وحده

صفحة العنوان من الأصل

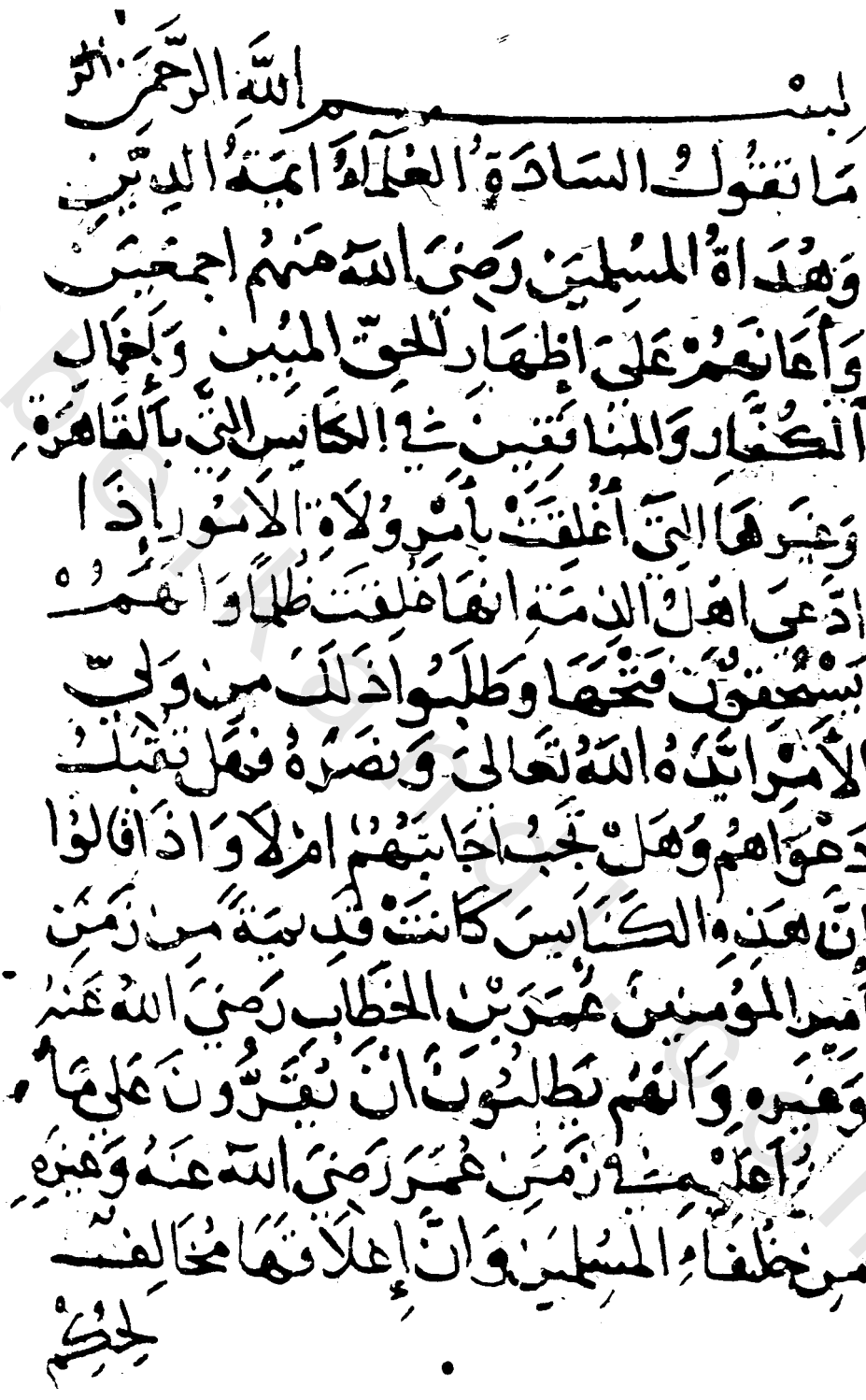
بسم الله الرحمن الرحيم
ما تقول السادة العلماء ائمة الدين
وهداة المسلمين رضي الله منهم اجمعين
وأعانهم على اظهار الحق المبين وإخماد
الكفار والمنافقين في الكنائس التي بالقاهرة
وغيرها التي أغلقت بأمر ولاة الامور إذا
ادعى اهل الذمة انها اغلقت ظلما وانهم
يستحقون فتحها وطلبوا ذلك من ولي
الأمر أيده الله تعالى ونصره فهل تقبل
دعواهم وهل يجب اجابتهم امر لا واذا قالوا
إن هذه الكنائس كانت قديمة من زمن
أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه
وغيره وانهم يطلبون ان يقروا على ما
كان عليه في زمن عمر رضي الله عنه وغيره
من خلفاء المسلمين وان إغلاقها مخالف
لحكم

الورقة الأولى من الأصل

احكم الخلفاء الراشدين فهل هذا القول
مقبول منهم او مردود واذا ذهب
اهل الذمة الى من يقدم من بلاد الحرب
من رسول او غيره فسألوه ان يسأل
ولي الامر في فتحها او كاتبوا ملوك الحرب
ليطلبوا ذلك من ولي امر المسلمين هل
لاهل الذمة ذلك وهل ينتقض عهدهم
امر لا واذا قال قائل انهم ان لم يجابوا الى
ذلك حصل للمسلمين ضرر اجابة العدو وان
على من عندهم من الاسرا والمستجيرين
يقطع مناجرهم عن ديار الاسلام واما بترك
معاونتهم لولي امر المسلمين على ما يحمده
من مصالح المسلمين وخود ذلك فهل هذا القول
صواب او خطاء بينوا ذلك مبسوطا مشروحا
واذا كان في فتحها تغير قلوب المسلمين في

عنه فمن خرج عن شرط من هذه الشروط فقد
حل للمسلمين منهم ما حل لأهل المعاندة
والشقاق ويتقدم مرحاكم المسلمين بطلب
من يكون من أكابر النصارى ويلزمهم
بهذه الشروط العمرية أعز الله أنصارها
بمحمد وآله ... المسئلة وحررها
والحمد لله رب العالمين وصلى الله على
سيدنا محمد وعلى آله وصحبه
مرضاته أجمعين صلاة دائمة
إلى يوم الدين
آمين
يهودي أو نصراني ولي
صيرفي في بيت مال المسلمين ليزن الدراهم المعوضة والمقبوضة
ويعتمدها ويعتمدني ذلك على من له حل تولية أهل وهل
يثاب ولي الأمر على عزله واستبداله مسلم ثقة بدله وهل
يثاب المساعد على عزله أجاب ... رضي الله عنه وعن قائله

الورقة الأخيرة من الأصل

obeikandl.com

بسم الله الرحمن الرحيم

ما يقول السادة العلماء ائمة الدين وهداة المسلمين رضي الله تعالى عنهم اجمعين وعافهم على اظهار الحق المبين واخذال الكفار والمنافقين في الكنائس التي بالقاهرة وغيرها التي فتحت بامر ولاة الامور اذا ادعى اهل الذمة انها خلطت قبلهم وانهم يستحقون فتحها وطلبوا ذلك من ولي الامر ايده الله تعالى ونصره فهل تقبل دعواهم وهل تجب اجابتهم ام لا. واذا قال ان هذه الكنائس كانت قديمة من زمن امير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه وغيره وانهم يطلبون ان يقروا على ما كانوا عليه في زمن عمر رضي الله تعالى عنه وغيره من خلفاء المسلمين وان اغلاقها مخالف لحكم الخلفاء الراشدين فهل هذا القول مقبول منهم او مردود. واذا ذهب اهل الذمة الى من يقدم من بلاد الحرب رسول او غيره فسألوه ان يسأل ولي الامر في فتحها او كاتبوا ملوك الحرب ليطلبوا ذلك من ولي امر المسلمين فهل لاهل الذمة ذلك وهل ينتقض عهدهم ام لا. واذا قال قائل انهم انما يجابوا الى ذلك حصل للمسلمين ضرر اما بالعدوان على من عندهم من الاسارى والمساجد. واما بقطع متاجرهم عن ديار الاسلام. واما بترك معاونتهم لولي امر المسلمين على ما يعتمده من مصالح المسلمين وخوذلك فهل هذا القول صواب وخطأ بينوا ذلك مبسوطا مشروحا. واذا كان في فتحها تغير قلوب المسلمين في شاسع الارض ودانيها وتغيرت قلوب اهل الصلاح والدين وعموم الجند والمسلمين على ولاة الامور لاجل اظهار شعائر الكفر وظهور عزهم وفرحهم وسرورهم بما يظهرونه وقت فتح الكنائس من الشموع والجموع والاوقاع وغير ذلك. وهذا فيه تغير قلوب المسلمين من الصالحين وغيرهم حتى انهم يدعون الله تعالى على من تسبب في ذلك واعان عليه فهل لاحد ان يشير على ولي الامر بذلك ومن اشار عليه بذلك هل يكون ناصحا لولي امر المسلمين ام غاشا له واي الطرق هو

الافضل

الورقة الأولى من النسخة المصرية

الا فضل لولي الامر ايده الله تعالى وولايته . فمن قمع اعداءه واذلالهم او
ملأ وعتهم فبيوان ذلك . وابسطوا بسطا شافيا شافيا ما جورين ان شاء الله
تعالى . وحسبنا الله ونعم الوكيل . وصلى الله على سيدنا محمد خاتم النبيين
وعلى آله وصحبه اجمعين . ورضي الله عن الصحابة الكرمين . وعن التابعين .
لهم باحسان الى يوم الدين يا ارحم الراحمين .

الجواب بحمد الله رب العالمين اما دعواهم ان المسلمين ظلموهم في
اغلاقها فهذا كذب مخالف لاهل العلم فان علماء المسلمين من اهل المذاهب الاربعة
مذهب ابي حنيفة ومالك والشافعي واحمد وغيرهم من الائمة كسفيان الثوري
والاوزاعي والليث بن سعد وغيرهم ومن قبلهم من الصحابة والتابعين متفقون
على ان الامام لو هدم كل كنيسة بارض العنوة كارض مصر والسواد بالعراق
وبر الشام ونحو ذلك مجتهدا في ذلك ومتبعا في ذلك لمن يرى ذلك لم يكن ذلك
ظلما منه بل يجب طاعته في ذلك وان امتنعوا عن حكم المسلمين لهم كانوا ناقضين
للعهد وحلت بذلك دماؤهم واموالهم واما قولهم ان هذه الكنائس من عهد
امير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه وان الخلفاء الراشدين اقروهم
عليها فهذا ايضا من الكذب فان من العلوم المتواترا ان القاهرة بنيت بعد عمر بن
الخطاب رضي الله تعالى عنه بثلاثمائة سنة بنيت بعد بغداد وبعد البصرة والكوفة
وواسط وقد اتفق المسلمون على ان ما بناه المسلمون من المدائن لم يكن لاهل الذمة
ان يحدثوا فيها كنيسة ثم ما فتحه المسلمون صلحا وابقوا لهم كنائسهم القديمة بعد
ان شرط عليهم فيه عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه ان لا يحدثوا كنيسة في ارض
الصلح فكيف في بلاد المسلمين بل اذا كان لهم كنيسة بارض العنوة كالعراق
ومصر ونحو ذلك فبنى المسلمون مدينة عليها فان لم اهدم تلك الكنيسة لئلا تدك

الملوك وه اه امرأ فيما يجري بينهم على المسلمين من كتابة او امانة او وكالة او غير ذلك
وهذه الشروط التي وردت فيها الاحاديث النبوية شرفها الله واعزها قال صلى الله
تعالى عليه وسلم اليهود والنصارى غوثة لا اعان الله من البسهم ثوب عز قال الله تعالى
يا ايها الذين آمنوا ان تنصروا الله ينصركم ويثبت اقدامكم وقد صح عن النبي صلى الله
تعالى عليه وسلم انه قال لا تزال طائفة من امتي ظاهرين على الحق لا يضرهم من خالفهم
ولا من خذلهم حتى تقوم الساعة وكل من عرف سيد الناس وملوكهم رأى من كان
انصر لدين الله واعظم جهادا لدين الله ولاعداء الله واقوم بطاعة الله ورسوله
اعظم نصرة وطاعة وعونة من عهد امير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه
فمن خرج عن شرط من هذه الشروط فقد حل للمسلمين منهم ما حل باهل العاندة
والشقاق ويتقدم حاكم المسلمين بطلب من يكون من اكابر النصارى ويلزمهم بهذه
الشروط العمرية اعز الله انصارها بمحمد وآله ،

تمت المسألة وجوابها والحمد لله رب العالمين وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله
وصحبه اجمعين . صلوة دائمة الى يوم الدين آمين . هذا ما وجدته في الاصل
وكان الفراغ من كتابته صباح يوم الاثنين لست وعشرين ليلة
خلت من ربيع الاول سنة ست وثلاثين وثلاثمائة
والف من الهجرة النبوية على صاحبها افضل
الصلوة واكمل التحية

٥

الورقة الأخيرة من المصرية

الصفحة الأولى من نسخة الظاهرية